

FINANCE & ADMINISTRATION DEPT. رقم 1554

عقد عمل

الشؤون الإدارية والمالية
إته في يوم: الأحد الموافق: 2012/07/01 ميلادي

تم الإتفاق بين كل من :

أولاً : الطرف الأول : مجموعة شركات أبناء محمد بن الشيخ تعمل بالأسس التجارية ومقرها الرئيسي مدينة الرياض بالمملكة العربية السعودية ويشار إليها فيما بعد بعبارة الشركة
ثانياً : الطرف الثاني السيد / ماهر عبده ثابت الزراف

الجنسية : اليمن
ومقر إقامته في / الدولة

رقم الموظف : 0972
الرياض
المدنية :

المملكة العربية السعودية

الحي : الديرة

شارع الامام محمد بن سعود

رقم الهاتف : 11413 الرياض

فاكس : 4118574

رقم التليفون : 4115500

ص . ب :

تمهيد : حيث أن نظام الشركة ينص على أنها شركة وطنية تعمل وفقاً للأسياب التجارية ولها شخصية معنوية مستقلة. وحيث أن الشركة تعمل وفقاً للأسياب التجارية فإن العلاقة بينها وبين العاملين فيها تخضع لأحكام نظام العمل والعامل ولاتحة العاملين بها، وحيث أن الطرف الثاني تقدم بطلب للعمل بالشركة وقد قدم المؤهلات والمستندات الدالة على صلاحيته للعمل فيها، وحيث أن الشركة ترغب في استخدام الطرف الثاني فمستند اتفاق الطرفين على مايلي.

١- تم استخدام الشركة الطرف الثاني للعمل لديها في وظيفة بائع

بمقرها الرئيسي بمدينة الرياض أو بأحد مشاريعها أو بأحد فروعها ويقبل الطرف الثاني العمل بالشركة في الوظيفة المذكورة على أساس أن ساعات العمل الأسبوعية ٤٨ ساعة وأن يمارس جميع مهام ومسئوليات تلك الوظيفة وأية أعمال أخرى تسند إليه حسب حاجة العمل. وتحتفظ الشركة بحقها في إعادة تعيينه فيما بعد في أي مكان بالمملكة تقدم فيه خدماتها. ويقبل الطرف الثاني العمل بالشركة في الوظيفة المذكورة والالتزام بنصوص لاتحة العاملين بالشركة وأي تعديلات تجري عليها.

٢- يكون هذا العقد سارياً ونافذ المفعول لمدة ٢/١ يوم --- --- شهر 2 سنة ميلادي

٣- من تاريخ مباشرة الطرف الثاني عمله بالشركة ويجوز تجديد مدة العقد بنص الشروط أو بشروط أخرى باتفاق الطرفين خطياً قبل نهاية بشهر ولا يتجدد العقد تلقائياً.

من تاريخ 2012/07/01
إلى تاريخ 2014/06/30
٢/٢ جميع التواريخ في هذا العقد بالسنة الميلادية.

٤- يستحق الطرف الثاني أجره شهرياً قدره خمسة عشر يوماً بمرتب كامل على أنه لا يجوز للطرف الثاني المطالبة بهذه الأجره قبل مرور فترة ٢٤ شهر من تاريخ سريان هذا العقد . ويراعى عند منح الأجره السنوية بنصوص لاتحة العاملين ومتطلبات العمل ولا يجوز تعويض العامل عنها وهو على رأس العمل وفي حالة انتهاء خدمته لا يجوز التعويض بما لا يزيد عن ٩٠ يوماً من أجرته.

٥- في حالة تجديد عقد الموظف يستحق الطرف الثاني أجره إعتيادية بدون مرتب بعد سنتين من آخر أجره قام بها لا تزيد عن شهرين.

٦- يتعهد الطرف الثاني بأن يحافظ على أسرار العمل بالشركة وعلى كل المعلومات والبيانات والرسومات والتصميمات والأوراق والمستندات والشرائح المصورة والاسطوانات الممغنطة وما شابه ذلك من مستندات تصل إليه بحكم وظيفته أو بسبب عمله بالشركة سواء قام بها هو أو زملاؤه بالعمل ويكون إخلاؤه بشروط هذا العقد سبباً لإلغاء هذا العقد بدون أي تعويض أو مكافأة له مع حفظ حقوق الشركة تجاهه عما قد يصيبها من ضرر نتيجة لذلك وللشركة حق مقاضاته نظامياً نتيجة لهذا التصرف.

٧- يلتزم ويتعهد الطرف الثاني بأخذ إخلاء طرف خطي من الشركة عند نهاية عقده ويعتبر غير خالي الطرف في حال عدم الحصول على ذلك بعض النظر عن نهاية العقد من عدمه.

٨- يتعهد الطرف الثاني في حال إستقالته أو إنتهاء عقده بتسليم العمل الخاص به والتحصير لذلك خلال فترة عمله المتبقية من العقد وأن يتم ذلك وفق القواعد والأصول المطلوبة وفي حال عدم قيامه بذلك يتحمل أي تبعات لذلك.

٩- يتعهد الطرف الثاني في حال إستقالته أو إنتهاء عقده بإنجاز جميع الأعمال التي تدخل ضمن نطاق عمله سواء الأعمال اليومية أو الشهرية أو السنوية التي استحققت التنفيذ قبل تاريخ إنهاء عقده.

١٠- يتعهد الطرف الثاني بالإطلاع على مسؤولياته الوظيفية وقراءتها بدقة . وتنفيذها بدون تجاوز ويتعهد بالتأكد من توقيعات جميع المسؤولين في العمل والتأكد من صحة توقيعاتهم أثناء سير العمل والإطلاع عليها والتأكد من صحتها

١١- مع عدم الإخلال بنصوص السابقة للطرف الثاني مكافأة عند نهاية خدمة بالشركة مقدارها نصف راتب شهر عن كل عام أمضاه في العمل بالشركة.

١٢- في حالة منح الموظف أي مكافآت أو عموالات أو حوافز أو بدلات فلا يحسب عليها مكافأة نهاية خدمة أو مكافأة الأجره وتحسب على المرتب فقط.

١٣- أن مقر عمل الطرف الثاني تحده الشركة في أي فرع من فروعها في المملكة العربية السعودية وذلك حسب حاجة العمل.

١٤- أن عمل الطرف الثاني يمكن أن يكون في شركة الدفة أو أي شركة شقيقة من الشركات التابعة لأصحاب الشركة.

١٥- يحق للشركة إسناد أي وظيفة لي تدخل ضمن الوظائف التي تتطلب المؤهل الموجود معي في أي قسم من أقسام الشركة سواء في الشؤون الإدارية أو المالية أو المشتريات أو المبيعات أو غيرها من أقسام الشركة وفروعها .

١٦- عدم التدخل في صلاحيات العمل ولا يحق للموظف تعدي صلاحيات العمل والشركة في الجهة المسؤولة عن تحديد حجم عمل كل موظف ومكان عمله ومكان سكنه.

١٧- فيما لم يرد به نص بهذا العقد تطبق لاتحة العاملين بالشركة وكذلك نظام العمل والعامل بالمملكة العربية السعودية. وقد تم تحرير هذا العقد من نسختين وسلمت نسخة لكل من أطرافه للعمل بموجبها والمعتمد هو النص العربي لا الترجمة. وقد قام طرفا العقد بالتوقيع عليه في التاريخ المذكور بمقره بما يفيد التزامهما بنصوصه.

الطرف الأول : مجموعة شركات أبناء محمد بن الشيخ

ويمثلها : مدير التسويق والاعلان

الإسم : فهد بن محمد بن الشيخ

التوقيع :

الشؤون الإدارية

السيد المدير المالي توقيع الطرف الثاني صحيح وتم أخذ التوقيع أمامي تم إعداد العقد وفق لاتحة العاملين المرتب والمميزات وفق السلم الوظيفي للعاملين وعليه نرجو إعتدال العقد.

حماد علي خان

الطرف الثاني

الإسم : فهد بن محمد بن الشيخ

التوقيع :

الإجمالي: 1200 الف ومانتين ريال فقط لاغير،،،،

الأصل للمدير المالي

٦- يتعهد الطرف الثاني بأن يؤدي واجبات وظيفته بدقة وأمانة وأن يلتزم بأصول العمل السائد بالشركة وبخصوص لاتحة العاملين بالشركة وما قد يطرأ عليها من تعديلات وكذا القرارات الصادرة تنفيذاً لها.

٧- يتعهد الطرف الثاني طوال فترة سريان هذا العقد وتجديده بأن يتمتع عن العمل لدي الغير سواء بأجر أو بدون أو يزاول أية حرفة أو مهنة حرة.

٨- في حالة إنهاء العقد من قبل أحد الطرفين لا يحق للطرف الثاني العمل مع شركة أو مؤسسة أو فرد في السعودية أو الخليج العربي تمارس نشاط مشابه لنشاط الشركة.

٩- ينتهي هذا العقد في الأحوال التالية:
١/٩: بانتهاء فسترة سريانه دون تجديده في الوقت المحدد.
٢/٩: قيام الشركة بانهاية في الأحوال التالية:
١/٢/٩: إذا انقطع الطرف الثاني عن مباشرة العمل فترة خمسة عشر يوماً متصلة دون عذر مقبول.
٢/٢/٩: في الأحوال المنصوص عليها في البندود ٨،٧،٦،٥،٤،٣،٢،١/٩
٣/٢/٩: إذا ثبت لدى الشركة أن الطرف الثاني لم يلتزم بنصوص هذا العقد أو بنصوص لاتحة العاملين على أن تخطره الشركة برغبتها في فسخ العقد خلال فترة لا تقل عن ثلاثين يوماً من تاريخ فسخ العقد . ولا يحق للطرف الثاني في هذه الحالة مطالبة الشركة بأي تعويض أو مكافأة.

٤/٢/٩: عجز الطرف الثاني عجزاً كلياً عن أداء عمله أو تقطاعه عن العمل بسبب المرض.
٥/٢/٩: عدم الإلتزام بأنظمة وعادات المملكة العربية السعودية ، أو إذا ثبت أن الطرف الثاني حصل على الوظيفة عن طريق ادعاءات وشهادات باطله لا أساس لها من الصحة . أو إذا تسبب أو سمح قاصداً لإسحاق الضرر بالممتلكات الخاصة بالشركة أو أي جهة أخرى ولا يحق للطرف الثاني في هذه الحالة مطالبة الشركة بأي تعويضات أو مكافأة.

٦/٢/٩: إذا ثبت عدم كفاءة العامل خلال فترة التجربة وبالغلة ستة أشهر من تاريخ مباشرته العمل بالشركة.

٧/٢/٩: إذا بلغ الطرف الثاني من العمر ستين عاماً هجرياً.
٣/٩: ب وفاة الطرف الثاني .

١٠/١٠: في حالة استقالة الطرف الثاني خلال فترة العقد فسوف يتحمل تكلفة عودته وعائلته الى موطنه وكذلك تكلفة شحن مقتنياته الشخصية ويجوز خصم التزاماته المالية قبل الشركة أو الآخرين من راتبه ومستحقته الأخرى ويجب على الطرف الثاني إشعار الشركة قبل ٦٠ يوماً من تاريخ الاستقالة وعلى باقي بالتزاماته المترتبة على ذلك من بدل السكن أو مصاريف التدريب والاستخدام وغيرها

٢/١٠: في حالة انتقال العامل غير السعودي للعمل في جهة أخرى بالمملكة فتتولى الجهة كافة نفقات ترحيله التي تتحمدها الشركة.

٣/١٠: في حال رغبتى الإستقالة من العمل أو فصلني من العمل بسبب إخلالي بشروط من شروط العقد فقد أقدمت بأن علي أن أدفع للشركة جميع مصاريف قديمي وعودتي مثل رسوم تأشيرة ، رسوم إقامة ، رخصة قيادة ، تذكرة القودم ، تذكرة العودة ، مصاريف الإستقدام ، الكشوف الطبي للإقامة.

١١: مع عدم الإخلال بنصوص السابقة للطرف الثاني مكافأة عند نهاية خدمة بالشركة مقدارها نصف راتب شهر عن كل عام أمضاه في العمل بالشركة.

١٢: في حالة منح الموظف أي مكافآت أو عموالات أو حوافز أو بدلات فلا يحسب عليها مكافأة نهاية خدمة أو مكافأة الأجره وتحسب على المرتب فقط.

١٣: أن مقر عمل الطرف الثاني تحده الشركة في أي فرع من فروعها في المملكة العربية السعودية وذلك حسب حاجة العمل.

١٤: أن عمل الطرف الثاني يمكن أن يكون في شركة الدفة أو أي شركة شقيقة من الشركات التابعة لأصحاب الشركة.

١٥: يحق للشركة إسناد أي وظيفة لي تدخل ضمن الوظائف التي تتطلب المؤهل الموجود معي في أي قسم من أقسام الشركة سواء في الشؤون الإدارية أو المالية أو المشتريات أو المبيعات أو غيرها من أقسام الشركة وفروعها .

١٦: عدم التدخل في صلاحيات العمل ولا يحق للموظف تعدي صلاحيات العمل والشركة في الجهة المسؤولة عن تحديد حجم عمل كل موظف ومكان عمله ومكان سكنه.

١٧: فيما لم يرد به نص بهذا العقد تطبق لاتحة العاملين بالشركة وكذلك نظام العمل والعامل بالمملكة العربية السعودية. وقد تم تحرير هذا العقد من نسختين وسلمت نسخة لكل من أطرافه للعمل بموجبها والمعتمد هو النص العربي لا الترجمة. وقد قام طرفا العقد بالتوقيع عليه في التاريخ المذكور بمقره بما يفيد التزامهما بنصوصه.

الطرف الثاني
الإسم : حماد علي خان
التوقيع :

رقم 1396
FINANCE & ADMINISTRATION DEPT

عقد عمل

الشؤون الإدارية والمالية
إته في يوم: السبت الموافق: 2010/07/03 ميلادي

٦: يتعمد الطرف الثاني بأن يؤدي واجبات وظيفته بدقة وأمانة وأن يلتزم بأسلوب العمل السائد بالشركة وبمخصوص لائحة العاملين بالشركة وما قد يطرأ عليها من تعديلات وكذا بالقرارات الصادرة تنفيذاً لها.

٧: يتعمد الطرف الأول بمقرها الرئيسي مدينة الرياض بالمملكة العربية السعودية ويشار إليها فيما بعد بعبارة الشركة

ثانياً: الطرف الثاني السيد/ ماهر عبده ثابت الزراف

٧: يتعمد الطرف الثاني طوال فترة سريان هذا العقد وتجديداته بأن يتمتع عن العمل لدي الغير سواء بأجر أو بدون أو يزاول أية حرفة أو مهنة حرة.

٨: في حالة إنهاء العقد من قبل أحد الطرفين لا يحق للطرف الثاني العمل مع شركة أو مؤسسة أفردي في السعودية أو الخليج العربي تمارس نشاط مشابه لنشاط الشركة.

الجنسية: يمانى
ومقر إقامته في: الديرة

٨: في حالة إنهاء العقد من قبل أحد الطرفين لا يحق للطرف الثاني العمل مع شركة أو مؤسسة أفردي في السعودية أو الخليج العربي تمارس نشاط مشابه لنشاط الشركة.

رقم الموظف: 0972
المدينة: الرياض

الحي: الديرة
رقم الهاتف: 4115500
فاكس: 4118574
الشارع: شارع الامام محمد بن سعود

٩: ينتهي هذا العقد في الأحوال التالية:
١/٩: بانتهاء فترته سريانه دون تجديده في الوقت المحدد.
٢/٩: قيام الشركة بإنهائه في الأحوال التالية:
٣/٩: إذا انقطع الطرف الثاني عن مباشرة العمل فترة خمسة عشر يوماً متصلة دون عذر مقبول.

٩: يستحق الطرف الثاني كافة الأجازات الرسمية المنصوص عليها في نظام العمل والعمال ولوائح الشركة.

٩: صيد: حيث أن نظام الشركة ينص على أنها شركة وطنية تعمل وفقاً للأساليب التجارية فيها تتخضع أحكام نظام العمل والعمال ولاحة العاملين بها بحيث أن الطرف الثاني يقدم طلب للعمل بالشركة وقد قدم المواعيل والمستندات الدالة على صلاحيته للعمل فيها. وحيث أن الشركة ترغب في استخدام الطرف الثاني فقد اتفق الطرفان على مايلي:

٩: في الأحوال المنصوص عليها في البند ٨١٧٠٦٠٥٣، ٣/٢/٩: إذا ثبت لدى الشركة أن الطرف الثاني لم يلتزم بمصوص هذا العقد خلال فترة لا تقل عن ثلاثين يوماً من تاريخ فسخ العقد. ولا يحق للطرف الثاني في هذه الحالة مطالبة الشركة بأي تعويض أو مكافأة.

٩: يستحق الطرف الثاني كافة الأجازات الرسمية المنصوص عليها في نظام العمل والعمال ولوائح الشركة.

٩: يتعمد الطرف الثاني للعمل لديها في وظيفة

٩: عجز الطرف الثاني عجزاً كلياً عن أداء عمله أو انقضاءه عن العمل بسبب المرض.

٩: يستحق الطرف الثاني أجارة سنوية قدرها خمسة عشر يوماً بمرتب كامل على أنه لا يجوز للطرف الثاني المطالبة بهذه الأجارة قبل مرور فترة ٢٤ شهر من تاريخ سريان هذا العقد. ويراعى عند منح الأجارة السنوية نصوص لائحة العاملين ومتطلبات العمل ولا يجوز تعويض العامل عنها وهو على رأس العمل وفي حالة انتهاء خدمته لا يجوز التعويض بما لا يزيد عن ٦٠ يوماً من أجارته.

٩: يتعمد الطرف الثاني العمل بالشركة في الوظيفة المذكورة على أساس أن ساعات العمل الأسبوعية ٤٨ ساعة وأن يمارس جميع مهام ومسؤوليات تلك الوظيفة وأية أعمال أخرى تستند إليه حسب حاجة العمل. وتحتفظ الشركة بحقها في إعادة تعيينه فيما بعد في أي مكان بالمملكة تقدم فيه خدماتها. ويقبل الطرف الثاني للعمل بالشركة في الوظيفة المذكورة والالتزام بمصوص لائحة العاملين بالشركة وأي تعديلات تجري عليها.

٩: عجز الطرف الثاني عجزاً كلياً عن أداء عمله أو انقضاءه عن العمل بسبب المرض.

٩: في حالة تجديد عقد الموظف يستحق الطرف الثاني اجارة اعتيادية بدون مرتب بعد سنتين من آخر اجارة قام بها لا تزيد عن شهرين.

٩: يتعمد الطرف الثاني بأن يحافظ على أسرار العمل بالشركة وعلى كل المعلومات والبيانات والرسومات والتصميمات والأوراق والمسودات والشرائح المصورة والاسطوانات المغنطة وما شابه ذلك من مستندات تصل إليه بحكم وظيفته أو بسبب عمله بالشركة سواء قام بها هو أو زملائه بالعمل ويكون إخلاله بشروط هذا البند سبباً لإلغاء هذا العقد بدون أي تعويض أو مكافأة له مع حفظ حقوق الشركة تجاهه عما قد يسببها من ضرر نتيجة لذلك وللشركة حق مفاضلته نظماً نتيجة لهذا التصرف.

٩: عجز الطرف الثاني عجزاً كلياً عن أداء عمله أو انقضاءه عن العمل بسبب المرض.

٩: يلتزم ويتعمد الطرف الثاني بأخذ إخلاء طرف خطي من الشركة عند نهاية عقده ويعتبر غير خالي الطرف في حال عدم الحصول على ذلك بغض النظر عن نهاية العقد من عنده.

٩: يتعمد الطرف الثاني في حال إستقالته أو إنتهاء عقده بتسليم العمل الخاص به والتحضير لذلك خلال فترة عمله المتبقية من العقد وأن يتم ذلك وفق القواعد والأصول المطلوبة وفي حال عدم قيامه بذلك يتحمل أي تبعات لذلك.

٩: عجز الطرف الثاني عجزاً كلياً عن أداء عمله أو انقضاءه عن العمل بسبب المرض.

٩: يتعمد الطرف الثاني في حال إستقالته أو إنتهاء عقده بإجراء جميع الأعمال التي تدخل ضمن نطاق عمله سواء الأعمال اليومية أو الشهرية أو السنوية التي استحدثت التنفيذ قبل تاريخ إنهاء عقده.

٩: يتعمد الطرف الثاني بالإطلاع على مسؤولياته الوظيفية وقراءتها بدقة. وتنفيذها بدون تجاوز ويتعمد بالتأكد من توقيعات جميع المسؤولين في العمل والتأكد من صحة توقيعاتهم أثناء سير العمل والإطلاع عليها والتأكد من صحتها

٩: عجز الطرف الثاني عجزاً كلياً عن أداء عمله أو انقضاءه عن العمل بسبب المرض.

٩: يتعمد الطرف الثاني في حال إستقالته أو إنتهاء عقده بإجراء جميع الأعمال التي تدخل ضمن نطاق عمله سواء الأعمال اليومية أو الشهرية أو السنوية التي استحدثت التنفيذ قبل تاريخ إنهاء عقده.

٩: يتعمد الطرف الثاني في حال إستقالته أو إنتهاء عقده بإجراء جميع الأعمال التي تدخل ضمن نطاق عمله سواء الأعمال اليومية أو الشهرية أو السنوية التي استحدثت التنفيذ قبل تاريخ إنهاء عقده.

٩: عجز الطرف الثاني عجزاً كلياً عن أداء عمله أو انقضاءه عن العمل بسبب المرض.

٩: يتعمد الطرف الثاني في حال إستقالته أو إنتهاء عقده بإجراء جميع الأعمال التي تدخل ضمن نطاق عمله سواء الأعمال اليومية أو الشهرية أو السنوية التي استحدثت التنفيذ قبل تاريخ إنهاء عقده.

٩: يتعمد الطرف الثاني في حال إستقالته أو إنتهاء عقده بإجراء جميع الأعمال التي تدخل ضمن نطاق عمله سواء الأعمال اليومية أو الشهرية أو السنوية التي استحدثت التنفيذ قبل تاريخ إنهاء عقده.

٩: عجز الطرف الثاني عجزاً كلياً عن أداء عمله أو انقضاءه عن العمل بسبب المرض.

٩: يتعمد الطرف الثاني في حال إستقالته أو إنتهاء عقده بإجراء جميع الأعمال التي تدخل ضمن نطاق عمله سواء الأعمال اليومية أو الشهرية أو السنوية التي استحدثت التنفيذ قبل تاريخ إنهاء عقده.

٩: يتعمد الطرف الثاني في حال إستقالته أو إنتهاء عقده بإجراء جميع الأعمال التي تدخل ضمن نطاق عمله سواء الأعمال اليومية أو الشهرية أو السنوية التي استحدثت التنفيذ قبل تاريخ إنهاء عقده.

٩: عجز الطرف الثاني عجزاً كلياً عن أداء عمله أو انقضاءه عن العمل بسبب المرض.

٩: يتعمد الطرف الثاني في حال إستقالته أو إنتهاء عقده بإجراء جميع الأعمال التي تدخل ضمن نطاق عمله سواء الأعمال اليومية أو الشهرية أو السنوية التي استحدثت التنفيذ قبل تاريخ إنهاء عقده.

٩: يتعمد الطرف الثاني في حال إستقالته أو إنتهاء عقده بإجراء جميع الأعمال التي تدخل ضمن نطاق عمله سواء الأعمال اليومية أو الشهرية أو السنوية التي استحدثت التنفيذ قبل تاريخ إنهاء عقده.

٩: عجز الطرف الثاني عجزاً كلياً عن أداء عمله أو انقضاءه عن العمل بسبب المرض.

٩: يتعمد الطرف الثاني في حال إستقالته أو إنتهاء عقده بإجراء جميع الأعمال التي تدخل ضمن نطاق عمله سواء الأعمال اليومية أو الشهرية أو السنوية التي استحدثت التنفيذ قبل تاريخ إنهاء عقده.

٩: يتعمد الطرف الثاني في حال إستقالته أو إنتهاء عقده بإجراء جميع الأعمال التي تدخل ضمن نطاق عمله سواء الأعمال اليومية أو الشهرية أو السنوية التي استحدثت التنفيذ قبل تاريخ إنهاء عقده.

٩: عجز الطرف الثاني عجزاً كلياً عن أداء عمله أو انقضاءه عن العمل بسبب المرض.

٩: يتعمد الطرف الثاني في حال إستقالته أو إنتهاء عقده بإجراء جميع الأعمال التي تدخل ضمن نطاق عمله سواء الأعمال اليومية أو الشهرية أو السنوية التي استحدثت التنفيذ قبل تاريخ إنهاء عقده.

٩: يتعمد الطرف الثاني في حال إستقالته أو إنتهاء عقده بإجراء جميع الأعمال التي تدخل ضمن نطاق عمله سواء الأعمال اليومية أو الشهرية أو السنوية التي استحدثت التنفيذ قبل تاريخ إنهاء عقده.

٩: عجز الطرف الثاني عجزاً كلياً عن أداء عمله أو انقضاءه عن العمل بسبب المرض.

٩: يتعمد الطرف الثاني في حال إستقالته أو إنتهاء عقده بإجراء جميع الأعمال التي تدخل ضمن نطاق عمله سواء الأعمال اليومية أو الشهرية أو السنوية التي استحدثت التنفيذ قبل تاريخ إنهاء عقده.

٩: يتعمد الطرف الثاني في حال إستقالته أو إنتهاء عقده بإجراء جميع الأعمال التي تدخل ضمن نطاق عمله سواء الأعمال اليومية أو الشهرية أو السنوية التي استحدثت التنفيذ قبل تاريخ إنهاء عقده.

٩: عجز الطرف الثاني عجزاً كلياً عن أداء عمله أو انقضاءه عن العمل بسبب المرض.

٩: يتعمد الطرف الثاني في حال إستقالته أو إنتهاء عقده بإجراء جميع الأعمال التي تدخل ضمن نطاق عمله سواء الأعمال اليومية أو الشهرية أو السنوية التي استحدثت التنفيذ قبل تاريخ إنهاء عقده.

٩: يتعمد الطرف الثاني في حال إستقالته أو إنتهاء عقده بإجراء جميع الأعمال التي تدخل ضمن نطاق عمله سواء الأعمال اليومية أو الشهرية أو السنوية التي استحدثت التنفيذ قبل تاريخ إنهاء عقده.

٩: عجز الطرف الثاني عجزاً كلياً عن أداء عمله أو انقضاءه عن العمل بسبب المرض.

٩: يتعمد الطرف الثاني في حال إستقالته أو إنتهاء عقده بإجراء جميع الأعمال التي تدخل ضمن نطاق عمله سواء الأعمال اليومية أو الشهرية أو السنوية التي استحدثت التنفيذ قبل تاريخ إنهاء عقده.

٩: يتعمد الطرف الثاني في حال إستقالته أو إنتهاء عقده بإجراء جميع الأعمال التي تدخل ضمن نطاق عمله سواء الأعمال اليومية أو الشهرية أو السنوية التي استحدثت التنفيذ قبل تاريخ إنهاء عقده.

٩: عجز الطرف الثاني عجزاً كلياً عن أداء عمله أو انقضاءه عن العمل بسبب المرض.

٩: يتعمد الطرف الثاني في حال إستقالته أو إنتهاء عقده بإجراء جميع الأعمال التي تدخل ضمن نطاق عمله سواء الأعمال اليومية أو الشهرية أو السنوية التي استحدثت التنفيذ قبل تاريخ إنهاء عقده.

٩: يتعمد الطرف الثاني في حال إستقالته أو إنتهاء عقده بإجراء جميع الأعمال التي تدخل ضمن نطاق عمله سواء الأعمال اليومية أو الشهرية أو السنوية التي استحدثت التنفيذ قبل تاريخ إنهاء عقده.

٩: عجز الطرف الثاني عجزاً كلياً عن أداء عمله أو انقضاءه عن العمل بسبب المرض.

٩: يتعمد الطرف الثاني في حال إستقالته أو إنتهاء عقده بإجراء جميع الأعمال التي تدخل ضمن نطاق عمله سواء الأعمال اليومية أو الشهرية أو السنوية التي استحدثت التنفيذ قبل تاريخ إنهاء عقده.

٩: يتعمد الطرف الثاني في حال إستقالته أو إنتهاء عقده بإجراء جميع الأعمال التي تدخل ضمن نطاق عمله سواء الأعمال اليومية أو الشهرية أو السنوية التي استحدثت التنفيذ قبل تاريخ إنهاء عقده.

٩: عجز الطرف الثاني عجزاً كلياً عن أداء عمله أو انقضاءه عن العمل بسبب المرض.

٩: يتعمد الطرف الثاني في حال إستقالته أو إنتهاء عقده بإجراء جميع الأعمال التي تدخل ضمن نطاق عمله سواء الأعمال اليومية أو الشهرية أو السنوية التي استحدثت التنفيذ قبل تاريخ إنهاء عقده.

٩: يتعمد الطرف الثاني في حال إستقالته أو إنتهاء عقده بإجراء جميع الأعمال التي تدخل ضمن نطاق عمله سواء الأعمال اليومية أو الشهرية أو السنوية التي استحدثت التنفيذ قبل تاريخ إنهاء عقده.

٩: عجز الطرف الثاني عجزاً كلياً عن أداء عمله أو انقضاءه عن العمل بسبب المرض.

٩: يتعمد الطرف الثاني في حال إستقالته أو إنتهاء عقده بإجراء جميع الأعمال التي تدخل ضمن نطاق عمله سواء الأعمال اليومية أو الشهرية أو السنوية التي استحدثت التنفيذ قبل تاريخ إنهاء عقده.

٩: يتعمد الطرف الثاني في حال إستقالته أو إنتهاء عقده بإجراء جميع الأعمال التي تدخل ضمن نطاق عمله سواء الأعمال اليومية أو الشهرية أو السنوية التي استحدثت التنفيذ قبل تاريخ إنهاء عقده.

٩: عجز الطرف الثاني عجزاً كلياً عن أداء عمله أو انقضاءه عن العمل بسبب المرض.

٩: يتعمد الطرف الثاني في حال إستقالته أو إنتهاء عقده بإجراء جميع الأعمال التي تدخل ضمن نطاق عمله سواء الأعمال اليومية أو الشهرية أو السنوية التي استحدثت التنفيذ قبل تاريخ إنهاء عقده.

٩: يتعمد الطرف الثاني في حال إستقالته أو إنتهاء عقده بإجراء جميع الأعمال التي تدخل ضمن نطاق عمله سواء الأعمال اليومية أو الشهرية أو السنوية التي استحدثت التنفيذ قبل تاريخ إنهاء عقده.

٩: عجز الطرف الثاني عجزاً كلياً عن أداء عمله أو انقضاءه عن العمل بسبب المرض.

٩: يتعمد الطرف الثاني في حال إستقالته أو إنتهاء عقده بإجراء جميع الأعمال التي تدخل ضمن نطاق عمله سواء الأعمال اليومية أو الشهرية أو السنوية التي استحدثت التنفيذ قبل تاريخ إنهاء عقده.

٩: يتعمد الطرف الثاني في حال إستقالته أو إنتهاء عقده بإجراء جميع الأعمال التي تدخل ضمن نطاق عمله سواء الأعمال اليومية أو الشهرية أو السنوية التي استحدثت التنفيذ قبل تاريخ إنهاء عقده.

٩: عجز الطرف الثاني عجزاً كلياً عن أداء عمله أو انقضاءه عن العمل بسبب المرض.

٩: يتعمد الطرف الثاني في حال إستقالته أو إنتهاء عقده بإجراء جميع الأعمال التي تدخل ضمن نطاق عمله سواء الأعمال اليومية أو الشهرية أو السنوية التي استحدثت التنفيذ قبل تاريخ إنهاء عقده.

٩: يتعمد الطرف الثاني في حال إستقالته أو إنتهاء عقده بإجراء جميع الأعمال التي تدخل ضمن نطاق عمله سواء الأعمال اليومية أو الشهرية أو السنوية التي استحدثت التنفيذ قبل تاريخ إنهاء عقده.

٩: عجز الطرف الثاني عجزاً كلياً عن أداء عمله أو انقضاءه عن العمل بسبب المرض.

٩: يتعمد الطرف الثاني في حال إستقالته أو إنتهاء عقده بإجراء جميع الأعمال التي تدخل ضمن نطاق عمله سواء الأعمال اليومية أو الشهرية أو السنوية التي استحدثت التنفيذ قبل تاريخ إنهاء عقده.

FINANCE Admn. DEPARTMENT.

عقد عمل

الشئون الإدارية والمالية

٦ : يتعهد الطرف الثاني بأن يؤدي واجبات وظيفته بدقة وأمانة وأن يلتزم بأسلوب العمل السائد بالشركة وينضم لائحة العاملين بالشركة وما قد يطرأ عليها من تعديلات وكذا بالقرارات الصادرة تنفيذاً لها.

٧ : يتعهد الطرف الثاني طوال فترة سريان هذا العقد وتجديده بأن يتمتع عن العمل لدى الغير سواء بأجر أو بدون أو يزاول أية حرفة أو مهنة حرة.

٨ : في حالة إنهاء العقد من قبل أحد الطرفين لا يحق للطرف الثاني العمل مع شركة أو مؤسسة أوفرد في السعودية أو الخليج العربي تمارس نشاط مشابه لنشاط الشركة.

٩ : ينتهي هذا العقد في الأحوال التالية:
١/٩ : بانتهاء فترة سريانه دون تجديده في الوقت المحدد.
٢/٩ : قيام الشركة بإنهائه في الأحوال التالية:
٣/٩ : إذا قطع الطرف الثاني عن مباشرة العمل فترة خمسة عشر يوماً متصلة دون عذر مقبول.

٤/٩ : في الأحوال المنصوص عليها في البنود ٨١،٧٦،٥٣، ٢٢/٩ : إذا ثبت لدى الشركة أن الطرف الثاني لم يلتزم بنصوص هذا العقد أو بنصوص لائحة العاملين على أن يخطر الشركة برغبته في فسخ العقد خلال فترة لا تقل عن ثلاثين يوماً من تاريخ فسخ العقد . ولا يحق للطرف الثاني في هذه الحالة مطالبة الشركة بأي تعويض أو مكافأة.

٥/٩ : عجز الطرف الثاني جزئاً كلياً عن أداء عمله أو انقطاعه عن العمل بسبب المرض.

٦/٩ : عدم الالتزام بالأنظمة وعادات المملكة العربية السعودية . ثبت أن الطرف الثاني حصل على الوظيفة عن طريق إعادة تأهيله وباطلة لا أساس لها من الصحة . وإذا تبيّن أو سمح قاصداً إلحاق الضرر بالممتلكات الخاصة بالشركة أو أي جهة أخرى ولا يحق للطرف الثاني في هذه الحالة مطالبة الشركة بأي تعويضات أو مكافأة.

٧/٩ : إذا ثبت عدم كفاءة العامل خلال فترة التجربة والبالغه ستة أشهر من تاريخ مباشرته العمل بالشركة.

٨/٩ : إذا بلغ الطرف الثاني من العمر ستين عاماً هجرياً.

٩/٩ : وفاة الطرف الثاني .

١٠/٩ : في حالة استقالة الطرف الثاني خلال فترة العقد فسوف يتحمل تكلفه عودته وعائلته إلى وطنه وكذلك تكلفه شحن مقتنياته الشخصية ويجوز خصم التزاماته المالية قبل الشركة أو الآخرين من راتبه ومستحقاته الأخرى ويجب على الطرف الثاني إيعاز الشركة قبل ٦٠ يوماً من تاريخ الاستقالة وعلى أن يفي بالتزاماته المترتبة على ذلك من بدل السكن أو مصاريف التنزير والاستقدام وغيرها .
١١/٩ : في حالة انتقال العامل غير السعودي للعمل في جهة أخرى بالمملكة فتتولى الجهة كافة نفقات ترحيله التي تصدها الشركة.

١٢/٩ : في حال رغبتى الاستقالة من العمل أو فسخي من العمل بسبب إخلالي بشروط من شروط العقد فقد أقيمت بأن علي أن أنفع للشركة جميع مصاريف قديمي وعودتي مثل رسوم تأشيرة ، رسوم إقامة ، رخصة قيادة ، تذكرة القدم ، تذكرة العودة ، مصاريف الاستقدام ، الكفيل الطبي للإقامة.

١٣ : مع عدم الإخلال بالنصوص السابقة للطرف الثاني مكافأة عند نهاية خدمة بالشركة مقدارها نصف راتب شهر عن كل عام أمضاء في العمل بالشركة.

١٤ : في حالة منح الموظف أي مكافآت أو صولات أو حوافز أو بدلات فلا يجب عليها مكافأة نهاية خدمة أو مكافأة الأجازة وتحصن على المرتب فقط.

١٥ : أن مقر عمل الطرف الثاني تحده الشركة في أي فرع من فروعها في المملكة العربية السعودية وذلك حسب حاجة العمل.

١٦ : أن عمل الطرف الثاني يمكن أن يكون في شركة النفة أو أي شركة شقيقة من الشركات التابعة لأصحاب الشركة.

١٧ : يحق للشركة إبداء أي وظيفة لي تدخل ضمن الوظائف التي تتطلب المؤهل الموجود معي في أي قسم من أقسام الشركة سواء في الشئون الإدارية أو المالية أو المشتريات أو المبيعات أو غيرها من أقسام الشركة وفروعها .

١٨ : عدم التدخل في صلاحيات العمل ولا يحق للموظف تعدي صلاحيات العمل والشركة في الجهة المسئولة عن تحديد حجم عمل كل موظف ومكان عمله ويمكن سكه.

١٩ : فيما لم يرد به نص بهذا العقد تطبق لائحة العاملين بالشركة وكذلك نظام العمل والعمال بالمملكة العربية السعودية وقد تم تحرير هذا العقد من نسختين وسلمت نسخة لكل من أطرافه للعمل بموجبها والمعتمد هو النص العربي لا الترجمة. وقد قام طرفا العقد بالتوقيع عليه في التاريخ المذكور بمقتضاه بما يفيد التزامهما بنصوصه.

ميلادي 2008/06/01

الموافق:

الأحد

إنه في يوم: تم الاتفاق بين كل من :

0972

رقم الموظف :

الرياض

المدينة :

ثانياً : الطرف الثاني السيد/ ماهر عبده ثابت الزراف

الجنسية :

ومقر إقامته في/ الدولة: المملكة العربية السعودية

الحي: الديرة الشارح : شارع الامام محمد بن سعود

11413 الرياض 19

4115500 فاكس 4118574

تعميد : حيث أن نظام الشركة ينص على أنها شركة وطنية تعمل وفقاً للأساليب التجارية ولها شخصية معنوية مستقلة. وحيث أن الشركة تعمل وفقاً للأساليب التجارية فإن العلاقة بينها وبين العاملين فيها تخضع لأحكام نظام العمل والعمال ولائحة العاملين بها. وحيث أن الطرف الثاني تقدم بطلب للعمل بالشركة وقد قدم المؤهلات والمستندات الدالة على صلاحيته للعمل فيها. وحيث أن الشركة ترغب في استخدام الطرف الثاني فقد اتفق الطرفان على مايلي.

١/٤ : يستحق الطرف الثاني كافة الأجازات الرسمية المنصوص عليها في نظام العمل والعمال ولوائح الشركة.

٢/٤ : يستحق الطرف الثاني أجازة سنوية قدرها خمسة عشر يوماً بمرتب كامل على أنه لا يجوز للطرف الثاني المطالبة بهذه الأجازة قبل مرور فترة ٢٤ شهر من تاريخ سريان هذا العقد . و يراعى عند منح الأجازة السنوية نصوص لائحة العاملين و متطلبات العمل ولا يجوز تعويض العامل عنها وهو على رأس العمل وفي حالة انتهاء خدمته لا يجوز التعويض بما لا يزيد عن ٩٠ يوماً من أجازته.

٣/٤ : في حالة تجديد عقد الموظف يستحق الطرف الثاني أجازة إعتيادية بدون مرتب بعد سنتين من آخر أجازة قام بها لا تزيد عن شهرين.

١٧/٥ : يتعهد الطرف الثاني بأن يحافظ على أسرار العمل بالشركة وعلى كل المعلومات والبيانات والرسومات والتصميمات والأوراق والمستندات والشرائح المنصورة والإسطوانات المغنطة وما شابه ذلك من مستندات تصل إليه بحكم وظيفته أو بسبب عمله بالشركة. سواء قام بها أو زملاؤه بالعمل ويكون إخلاله بشروط هذا البند سبباً لإلغاء هذا العقد بدون أي تعويض أو مكافأة له مع حفظ حقوق الشركة تجاهه عما قد يصيبها من ضرر نتيجة لذلك وللشركة حق مفاضلته نظامياً نتيجة لهذا التصرف.

١٨/٥ : يلتزم ويتعهد الطرف الثاني بأخذ إخلاله طرف خطي من الشركة عند نهاية عقده ويعتبر غير خالي الطرف في حال عدم الحصول على ذلك بغض النظر عن نهاية العقد من عدمه.

١٩/٥ : يتعهد الطرف الثاني في حال استقالته أو إنتهاء عقده بتسليم العمل الخاص به والتحصير لذلك خلال فترة عمله المتبقية من العقد وأن يتم ذلك وفق التواعد والأصول المعمول بها وفي حال عدم قيامه بذلك يتحمل أي تبعات لذلك.

٢٠/٥ : يتعهد الطرف الثاني في حال استقالته أو إنتهاء عقده بإيجاز جميع الأعمال التي تدخل ضمن نطاق عمله سواء الأعمال اليومية أو الشهرية أو السنوية التي استحققت التنفيذ قبل تاريخ إنهاء عقده.

٢١/٥ : يتعهد الطرف الثاني بالإطلاع على مسؤولياته الوظيفية وقراءتها بدقة . وتنفيذها بدون تجاوز ويتعهد بالتأكد من توقيعات جميع المسؤولين في العمل والتأكد من صحة توقيعاتهم أثناء سير العمل والإطلاع عليها والتأكد من صحتها.

٢٢ : تستخدم الشركة الطرف الثاني للعمل لديها في وظيفة

بمقرها الرئيسي بمدينة الرياض أو بأحد مشاريعها أو بأحد فروعها ويقبل الطرف الثاني العمل بالشركة في الوظيفة المذكورة على أساس أن ساعات العمل الأسبوعية ٤٨ ساعة وأن يمارس جميع مهام ومسؤوليات تلك الوظيفة وأية أعمال أخرى تسند إليه حسب حاجة العمل. وتحفظ الشركة بحقها في إعادة تعيينه فيما بعد في أي مكان بالمملكة تقدم فيه خدماتها. ويقبل الطرف الثاني العمل بالشركة في الوظيفة المذكورة والالتزام بنصوص لائحة العاملين بالشركة وأي تعديلات تجري عليها.

٢٣ : يكون هذا العقد سرياً وناظر للمفعل لمدة

23 شهر 2 سنة ميلادي من تاريخ مباشرة الطرف الثاني عمله بالشركة ويجوز تجديد مدة العقد بنفس الشروط أو بشروط أخرى بالاتفاق الطرفين خطياً قبل نهائيه بشهر ولا يتجدد العقد تلقائياً.

من تاريخ 2008/06/08 إلى تاريخ 2010/06/30
٢/٢ : جميع التواريخ في هذا العقد بالسنة الميلادية.

٢٤ : ١/٣ : التأخر : تذكرة بري

بعد 23 يوم 2 شهر سنة

من تاريخ العودة من آخر أجازة قام بها الموظف

من مدينة صنعاء صنعاء إلى الرياض إلى

٢/٣ : تقدم الشركة للطرف الثاني مرتب بالريال السعودي كما يلي:

المرتتب :	480	ريال
خارج دوام :	360	ريال
النقل :		
الإعاشة :	120	ريال
السكن :	120	ريال
علاج صحي :	120	ريال
الإجمالي :	1200	فقط الف و مائتين ريال لا غير!!!!



الإسم : ماهر عبده ثابت الزراف
التوقيع :

الشئون الإدارية
السيد المدير المالي توقيع الطرف الثاني صحيح وتم أخذ التوقيع أمامي تم إعداد العقد وفق لائحة العاملين المرتب والميزان وفق السلم الوظيفي للعاملين وعليه نرجو إضفاء العقد.
الشئون الإدارية
سيد عبدالمعطي
المفتش / المدقق

الطرف الأول : شركة الدفة
ويمثلها : مدير التسويق
الإسم : فهد بن محمد بن الشيخ
التوقيع :